

7676 - حكم استخدام أدوات التجميل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول ما حكم استخدام ادوات التجميل الكثيرة التي توضع على الوجه التجميد على سبيله اذا كان شيء ما هو ما هو ما يغير ثقة الله مثل حنا مثل الكحل العين مثل الديرة في الشفا الشفة وما اشبه ذلك. الشيء المستعمل المعتاد - [00:00:00](#) الذي لا حرج فيه ولا ولا نجاسة فيه لا بأس. التجميل بين النساء وبين زوجها لا بأس بذلك. اذا كان ليس فيه محذور. اما اذا كان فيه محذور مثل وشم - [00:00:21](#) منهي عنه الرسول الاعلى الواشمة والمستوشمة او مثل قص الحواجب او نسف الحواجب هذا منكر او السماع شيء نجس لا لا يجوز استعماله او ما اشبهه. اما اذا كان تجميل بشيء مباح مثل الكحل - [00:00:35](#) مثل صبغ الشهب باللبيرة مثل او اشبه ذلك الشيء المباح لا حرج فيه. نعم - [00:00:54](#)